

اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

الاجتماع الحادي عشر

بنوم بنه، ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر - ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
البند ١٢ من جدول الأعمال المؤقت
النظر في الطلبات المقدمة في إطار المادة ٥

طلب تمديد الأجل المحدد لإكمال تدمير الألغام المضادة للأفراد وفقاً للمادة ٥ من الاتفاقية

موجز

مقدم من الجزائر

١- شهدت الجزائر، كغيرها من بلدان العالم، معارك عديدة طوال تاريخها. ويرجع تاريخ وجود الألغام المضادة للأفراد وغيرها من المتفجرات من مخلفات الحرب (قذائف وقنابل يدوية وغيرها من القنابل وذخائر مختلفة) في الجزائر إلى النزاع مع فرنسا إبان فترة الاستعمار. ووضعت أول شبكة تجريبية من الأسلاك الشائكة المكهربة ثم المملغومة على طول حدود الجزائر مع المغرب في عام ١٩٥٦. ومنذ ذلك التاريخ، انتشرت الألغام المضادة للأفراد على نطاق واسع في جميع أنحاء البلد كوسيلة دفاعية تقليدية لحماية التجمعات العسكرية والقواعد وغيرها من النقاط الحساسة وكذلك في بعض الطرقات والأماكن الواقعة ضمن مناطق القتال. واستُخدمت هذه الألغام، من جهة أخرى، استخداماً مكثفاً بشكل خاص (في إطار استراتيجية إغلاق الحدود) لتكون جزءاً رئيسياً وفعالاً من الحواجز الممتدة على طول الحدود مع تونس والمغرب التي وُضعت لوقف تقدم وحدات جيش التحرير الوطني إلى المناطق الداخلية من البلد. وبالإضافة إلى ذلك، قام الجيش الجزائري، في حربه ضد الإرهاب، بين عامي ١٩٩٤ و١٩٩٥، بتلغيم بعض المناطق في شمال البلد كجزء من تدابير الحماية السلبية حول بعض المواقع الحساسة (مثل أعمدة خطوط الكهرباء ذات التوتر العالي جداً).

٢- ويتأثر السكان الذين يعيشون في المناطق الحدودية من هذه الإجراءات: فهم يعانون من أعلى نسبة تلوث بالألغام المضادة للأفراد (٤ إلى ٦ ألغام في المتر المربع الواحد، أو ١,٣ لغم لكل فرد في الجزائر عام ١٩٦٢ و ١١ لغمًا للفرد الواحد في الولايات الحدودية لوحدها)؛ ويُقدَّر عدد الألغام المضادة للأفراد بحوالي ٣٠٠ ٨٨٣ ١٠ لغمًا في هذه الحواجز الحدودية. والولايات الملوثة بالألغام والتي تمر فيها هذه الحواجز هي التالية: الطارف وسوق أهراس وقالة وتبسة في الشرق، وتلمسان وبشار والنعام في الغرب. وتبلغ مساحة هذه الولايات ٤١٩ ٢٢٧ كيلومتراً مربعاً، وسكانها ١٤٤ ٣٣٥ نسمة وفقاً للإحصاء العام للسكان والمساكن في آذار/مارس عام ٢٠٠٨، أي حوالي عُشر مجموع سكان البلد تقريباً.

٣- ويظهر تأثير هذه الألغام على هؤلاء السكان وعلى بيئتهم على عدة مستويات. على المستوى الإنساني، تخلف الألغام المضادة للأفراد العديد من الضحايا وتصيب الكثير من الأشخاص بصددمات و/أو إعاقات تثقل كاهل النظم الوطنية في مجالي الصحة والتضامن الاجتماعي، وتسبب بحالة من عدم الاستقرار وتؤدي إلى دوامة من الفقر الناجم عن العجز (على مستوى الفرد أو على مستوى الشخص الضحية المعيل لأسرته) في المجتمعات المحلية. وعلى صعيد التنمية الاقتصادية، من الواضح أن تلوث الأراضي بالألغام حرم مناطق كاملة من البلد من منافع التنمية، لأن وجود الألغام يشكل عائقاً رئيسياً لمبادرات القطاعين العام والخاص. ولم تستفد من هذه التنمية سوى الأراضي التي أزيلت منها الألغام بشكل كامل، وذلك مع التقدم في مجال إزالة الألغام. وبقيت مناطق أخرى من البلد غارقة في أجواء مخيفة يضطر فيها الناس إلى التعامل يومياً مع هذه الأسلحة التي تنشر الموت والتشويه. أما على الصعيد البيئي، لوحظ تدمير الحياة البرية من نباتات وحيوانات بسبب الصيد غير المشروع الذي تُستخدم فيه ألغام أُزيلت من حقول الألغام، وسُجلت خسائر في بعض المحميات ذات الأهمية العالمية (مثل محمية القالة، المصنفة في قائمة اتفاقية رامسار، وواحة تيبوت، وواحة مغرار) فيما تتعرض بعض الحيوانات المحمية إلى خطر حقيقي (كالأيل البربري في الطارف وسوق أهراس، والحبارى في النعام).

٤- وفي مرحلة أولى من الجهود الحثيثة التي بُذلت بين عامي ١٩٦٣ و ١٩٨٨ لإزالة الألغام المضادة للأفراد، وعلى الرغم من النقص في التدريب المتخصص في هذا المجال، تمكن الجنود المكلفون بهذه المهمة من إنجاز ما يلي: تفكيك ٤٨٢ ١ كلم من خطوط الألغام من أصل ٥٣١ ٢ كلم؛ وإزالة وتدمير ١٢٠ ٨١٩ ٧ لغمًا؛ وتنظيف ٥٠ ٠٠٦ هكتارات من الأراضي. وقد لجأوا لهذه الغاية إلى أساليب التنظيف الميكانيكية، حيثما كان ذلك ممكناً، وإلى طرق التنظيف اليدوية، في الأماكن التي يصعب الوصول إليها. وكانت الإجراءات التي تم استخدامها في تلك الفترة هي الإجراءات التقليدية التي كانت مستخدمة في سلاح المهندسين الميداني.

٥- وعند وقف أنشطة إزالة الألغام في هذه المرحلة الأولى، تبلور نظام تجريبي لتصنيف الأراضي إلى مناطق تم تطهيرها تماماً، ومناطق تحتاج إلى معالجة جديدة، ومناطق ما زالت ملغومة، وموقعين تاريخيين يشمellan جزأين من خط "شال" تُركا لأغراض تذكارية ولأغراض التوعية، ومناطق زرعها الجيش الجزائري بالألغام في إطار مكافحة الإرهاب. وسوف تعمل الجزائر أيضاً على تفكيك الجزأين التاريخيين من خط "شال" لاستخراج الألغام قبل تسويتها بشكل متماثل مع بقية الأجزاء.

٦- ويستفيد حالياً ٣٢٩ ٢ معاقاً، و٤٧٢ أرملة و٧٢٥ سلفاً من آلية قانونية وُضعت في عام ١٩٧٤ لدعم ضحايا الألغام التي يعود تاريخها إلى الحقبة الاستعمارية، وذلك بأثر رجعي إلى تاريخ ٥ تموز/يوليه ١٩٦٢، وهو التاريخ الرسمي لاستقلال البلد. ومن بين هؤلاء الضحايا، سُجل ١٧٦٥ ضحية من ضحايا الألغام المضادة للأفراد في الولايات الحدودية التي سبق ذكرها في الفترة من ١٩٦٢ إلى ٢٠٠٧، أي ٥٠ ضحية في المتوسط كل عام.

٧- وفي عام ٢٠٠٢، أصبحت الجزائر طرفاً في اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام. وبين عامي ٢٠٠٠ و٢٠٠٧، تم، في ست عمليات محددة لإزالة الألغام، تنظيف ١٥ موقعاً هي مجموع المناطق التي زرعها الجيش الجزائري بالألغام، فيما انطلق رسمياً، في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ تنظيف مناطق أخرى تقع تحت السيادة الجزائرية تؤكد احتواؤها على ألغام مضادة للأفراد أو اشتبه في وجود هذه الألغام فيها. ومنذ ذلك التاريخ، قامت الجزائر بإزالة وتدمير أكثر من ٧١٥٠ لغمًا في الشهر، وبذلك أوفت بالتزاماتها بموجب المادة ٥ في ولاية بشار على الحدود الجنوبية الغربية. وفي الواقع، انتهت عملية إزالة الألغام من المناطق الملغومة في هذه الولاية في ١٦ شباط/فبراير ٢٠١١. وقد أدى ذلك إلى اكتشاف وتدمير ٣١٩ ٢٨٦ لغمًا مضاداً للأفراد و٣١١ لغمًا مضيقاً، وبالتالي، تسليم أراضٍ باتت نظيفة من الألغام تبلغ مساحتها ٩١١,٤ هكتاراً إلى بلديات بوقيس، وموغل، ولحمر، وبشار، وبنى أونيف. وقد تم إنجاز عملية تنظيف الألغام عند الحدود الجنوبية الغربية بنسبة مائة في المائة مما كان متوقفاً في البداية. في المقابل لم تتحقق أهداف تنظيف الألغام على الحدود الشرقية والشمالية الغربية إلا جزئياً. وفي ٢٥ آب/أغسطس ٢٠١١، صدر محضر تسليم الأراضي إلى بلدية جنين بورزق في ولاية النعامة التي تم تطهير ٧٦ هكتاراً فيها من الألغام.

٨- وعلى الحدود الشرقية: تم تنظيف ٥ بلديات في ولاية الطارف، و٩ بلديات في ولاية تبسة وبلدية واحدة في ولاية سوق أهراس نظيفاً كاملاً. وتم أيضاً تنظيف ٣٩٤ ٤٣٦ كيلومتراً من حزام الألغام، و٣٦٧ ٩٥٠ هكتاراً من الأراضي التي باتت مفتوحة بعد اكتشاف وتدمير ١٧٧ ٦٣ لغمًا مضاداً للأفراد، و١٦٠٥ ألغام مضيقاً و١٤٤ قذيفة؛ وتعمل وحدات إزالة الألغام حالياً في أراضٍ يشتهب في أنها ملغومة في ١٠ بلديات في ولاية الطارف و٩ بلديات في ولاية سوق أهراس، وثلاث بلديات في ولاية تبسة بهدف التأكد من

تنظيف ٣١٠ كيلومترات من الأحزمة التي يشتهبها ملغومة وتسليم ٦٢٠ هكتاراً من الأراضي. وتجاوزت عملية تنظيف الأراضي من الألغام على الحدود الشرقية، والتي بدأت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، نسبة ٣٥ في المائة التي كانت متوقعة في البداية. وصدر محضر بتسليم الأراضي في ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ إلى بلدية سوق أهراس. وتم تطهير ما يقرب من ٤٠ هكتاراً (٣٩,٩٠ هكتاراً).

٩- وعلى الحدود الشمالية الغربية: تم تحقيق الأهداف المحددة فيما يتعلق بتطهيرها من الألغام على النحو الواجب في بلدية جنين بورزق حيث تم تنظيف ٧٩,٢ كلم من الأراضي المزروعة بالألغام، ونزع وتدمير ٨١ ٠٨٧ لغماً وتسليم ٤١٩ هكتاراً من الأراضي. كما تم نزع وتدمير ٢٦ ٩٤٠ لغماً مضاداً للأفراد من الأراضي الواقعة على جانبي مسار خط السكة الحديدية الذي يعبر ولاية النعامة من الشمال إلى الجنوب من المشرية إلى وادي الأخضر. وقد نُفذت هذه الأعمال تعزيزاً لبرنامج دعم الإنعاش الاقتصادي من خلال إعادة تشغيل خط القطار بشكل طبيعي بين المشرية وبشار بطول ٣٦٠ كلم. ويوجد ١٨٣ كلم من هذا الخط في ولاية النعامة (١٠٠ كلم من المشرية إلى عين الصفراء، و٦٠ كلم من عين الصفراء إلى موغرار و٢٣ كلم من موغرار إلى وادي الأخضر). وقد بدأ العمل في هذا المشروع في ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ وانتهى في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٨. وبدأ تسيير القطار على هذا الخط. وحققت عملية التنظيف على الحدود الشمالية الغربية والتي بدأت في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، ٧١,٥٤ في المائة من التوقعات المبدئية. وقد بدأت وحدات إزالة الألغام العمل في المناطق التي يشتهبها ملغومة في ولايتي تلمسان والنعامة لتنظيف ٧٣٦ ٢٣٥ هكتاراً من الأراضي. وتم مؤخراً تنظيف حزام آخر من الألغام يبلغ طوله ٨ كيلومترات كان قد اكتُشف في ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١١، وانتزعت منه ٢ ٣٨٧ لغماً.

١٠- وبدأت الجزائر بإزالة الألغام لأغراض إنسانية قبل وقت طويل من تنفيذه على المستوى الدولي. فقد أوكلت الحكومة الجزائرية، حال انتهاء حرب التحرير الوطني، مهمة نزع الألغام المضادة للأفراد وغيرها من المتفجرات من مخلفات الحرب، والتي تُعتبر، وفقاً للدستور، "مخلفات الاستعمار"، إلى ثلاث إدارات في وزارات الدفاع والصحة والمجاهدين. وعقب بدء نفاذ الاتفاقية بالنسبة للجزائر، أنشئت جهة لتنسيق أعمال نزع الألغام المضادة للأفراد، هي اللجنة الوزارية المشتركة المعنية بإنفاذ الاتفاقية، بموجب مرسوم رئاسي صدر في ٨ أيار/مايو ٢٠٠٣، وبدأت عملها في ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤. وترأست وزارة الدفاع الوطني هذه اللجنة التي تتشكل من ممثلين للوزارات المعنية مباشرة بمشكلة الألغام المضادة للأفراد، أي، بالإضافة إلى وزارات الدفاع الوطني والصحة والمجاهدين، وزارات الداخلية والشؤون الخارجية والاتصالات والتضامن الوطني.

١١- ويقوم بمهام متابعة جميع عمليات تنظيف الألغام ضباط مفتشون مختصون بمراقبة الجودة ومدربون على المعايير الدولية لمكافحة الألغام. وتُنفذ هذه المهام بشكل منهجي ودون سابق إنذار، خلال العمليات وفي نهاية كل عملية تنظيف أو معالجة لمنطقة ملوثة بالألغام.

ويتيح تطبيق معايير مراقبة وضمان الجودة، كما أتاح في الماضي، استعادة الأراضي التي تم تطهيرها وفقاً للمعايير المعمول بها.

١٢- وعلى الرغم من الجهود التي بُذلت في الماضي وتُبدل حالياً، لم تتمكن الجزائر من تحقيق الأهداف المحددة قبل الأجل النهائي، أي قبل نيسان/أبريل ٢٠١٢ المحدد لها وفقاً للالتزامات الدولية، بسبب (أ) حجم التلوث؛ (ب) التأخر في البدء بعمليات التنظيف (٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤) بسبب عملية تحديث وتأكيد البيانات المتعلقة بحقول الألغام أو الأراضي المشتبه في أنها ملغومة. وبذلك تقلصت الفترة الأولية المحددة بعشر سنوات بمقدار سنتين ونصف السنة، أي ربع الفترة نظرياً؛ (ج) اللجوء حصرياً إلى طريقة إزالة الألغام يدوياً، المعروفة بفعاليتها، ولكن المعروفة أيضاً بالبطء في تنفيذها، وبالتالي بضعف مردودها. وقد تم تفضيل هذا الخيار، لأن جدوى الاستخدام السابق للطريقة الميكانيكية لم تثبت بالكامل، لا سيما أن بعض المناطق التي نُظفت بهذه الطريقة في الماضي لا تزال تحتوي على ألغام، ولكن أيضاً بسبب وعورة المناطق التي تُترع منها الألغام (مناطق جبلية) أو التي تتسم بوضع خاص (مناطق رطبة ذات أهمية عالمية) وكذلك نوع التربة (رملية كما هو الحال في واحة تيبوت أو صخرية في بعض الأماكن كما هو الحال في مربع مفرار حيث وُضعت الألغام بين الصخور على شكل جزرات؛ (د) توسعة حدود حقل الألغام، كتدبير احترازي، بسبب تغير المكان الأصلي لبعض الألغام؛ (هـ) التأثير النسبي للظروف المناخية على ظروف العمل والتي تبطئ وتيرة العمل، بين الحين والآخر.

١٣- وتطلب الجزائر، للتمكن من الوفاء بالتزاماتها بموجب المادة ٥، تمديد المهلة خمس سنوات (نيسان/أبريل ٢٠١٢ - نيسان/أبريل ٢٠١٧). وسيتم، من خلال هذا التمديد، وبحسب نتيجة مسح الأراضي فيما يتعلق بالألغام والتوقعات ذات الصلة بإزالتها، معالجة ٤٣ منطقة، منها ٣١ في الشرق و١٢ في الغرب. وتم حساب هذه المهلة الإضافية من خلال نسبة من المجموع الوطني بالاستناد إلى فرضية أن الأرض الملغومة هي الأكثر صعوبة (وعورة في التضاريس وصعوبة في المناخ والبيئة) وإلى تقدير معقول لهذه الصعوبات مجتمعة. كما يستند الحساب إلى التجربة التي اكتسبتها الوحدات العاملة في مجال إزالة الألغام منذ ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ في وضع المادة ٥ موضع التنفيذ.

١٤- وخلال فترة التمديد، ستعتمد الجزائر إلى إزالة الألغام، في الشرق، من المناطق المشتبه بأنها ملغومة في ١٠ بلديات في ولاية طارف، وتسع بلديات في ولاية سوق أهراس، وثلاث بلديات في ولاية قالمة وتسع بلديات في ولاية تبسة بغية ضمان تنظيف ٣١٠ كيلومترات من المناطق المشتبه في أنها ملغومة وتسليم ٦٢٠ هكتاراً من الأراضي؛ وفي الغرب، ستواصل وحدات إزالة الألغام عملها في المناطق التي يشتبه في احتوائها على ألغام من ولايتي تلمسان والنعامة من أجل العمل على تنظيف ٢٣٥ ٧٣٦ هكتاراً من الأراضي.

١٥- وتحمل الدولة الجزائرية تكاليف هذا التمديد لوحدها.